ورايت الناس والدواب يمرون بين يدى العنزة وقد اختلف
فيما يقطع الصلاة فذهبت طايفة الى ظاهر حديث ابى ذر
المروى فى مسلم من كون مرور الحمار والكلب يقطع الصلاة
وقال احمد لا شئ فى الكلب الاسود وفى قلبى من الحمار والمراة
شئ وذهب الشافعى الى انه لا يقطع الصلاة شئ لا الكلب ولا الحمار
ولا المراة ولا غيرها والتشديد الوارد فيه هو لما يشغل قلب
المصلى ولا يخفى ان مارواه ابن عباس كان قبل وفاته صلى الله
عليه وسلم بثمانين يوما فيكون ناسخا لحديث ابى ذر المذكور
والله اعلم ورواة هذا الحديث الاربعة مابين بصرى وكوفى وفيه
التحديث والعنعنة والسماع واخرجه المولف ايضا فى الصلاة
وفى ستر العورة والاذان وصفة النبى صلى الله عليه وسلم
واللباس وفى باب السترة بمكة ومسلم وابوداود والترمذى
وابن ماجة فى الصلاة **باب** بيان **قدركم** ذراع
ينبغى ان يكون بين المصلى بكسر اللام **والسترة** كم وان كان
لها صدر الكلام استفهامية او خبرية لكن تقدمها المضاف
لانه مع المضاف اليه فى حكم كلمة واحدة وبالسند قال
حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وضم الزاى ثم بالراء المكررة
بينهما الف النيسابورى المتوفى سنة ثلاث وعشرين ومايتين
قال اخبرنا ولابى ذر **حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم** بالحاء
المهملة والزاى واسمه سلمة **عن ابيه** سلمة بن دينار
ولابى داود اخبرنى ابى **عن سهل** الساعدى وللاصيلى سهل بن

سعد رضى

سعد رضى الله عنه **قال كان بين مصلى رسول الله** بفتح اللام
بعد الصاد وللاصيلى النبى اى مقامه فى صلاته **صلى الله عليه**
وبين الجدار اى بين جدار المسجد مما يلى القبلة كما فى الاعتصام
ممر الشاة اى موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة
او ممر اسم كان بتقدير قدر ونحوه والظرف الخبر وقال الكرمانى
ممر نصب على انه خبر كان والاسم قدر المسافة وهذا يحتاج
الى ثبوت الرواية به فان قلت ما وجه المطابقة بين
الحديث والترجمة بالكسر اجيب بانه بالفتح لازم
له ورواة هذا الحديث اربعة وفيه التحديث والاخبار
والعنعنة والقول ورواية الابن عن ابيه واخرجه مسلم
وابوداود فى الصلاة وبه قال **حدثنا** المكى ولابى ذر والاصيلى
المكى بن ابراهيم اى البلخى **قال حدثنا يزيد بن ابى عبيد**
بضم العين الاشلمى مولى سلمة بن الاكوع المتوفى سنة بضع
واربعين ومايه **عن سلمة** بفتح السين واللام ابن الاكوع الاسلمى
قال كان جدار المسجد النبوى **عند المنبر** تتمة اسم كان اى
الجدار الذى عند المنبر والخبر قوله **ما كادت الشاة تجوزها**
بالجيم اى المسافة وهى مابين الجدار والنبى صلى الله عليه وسلم
او مابين الجدار والمنبر قال فى الفتح وهذا الحديث رواه الاسمعيلى
من طريق ابى عاصم عن يزيد فقال كان المنبر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين حايط القبلة الا قدر ما تمر
العنز فتبين بهذا السياق ان الحديث مرفوع ولكن يهنى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)